

تعميم رقم ٣٥/ص١

تاريخ ١٣ كانون الثاني ٢٠٢٢

تمديد مفعول الموافقة المسبقة لطباعة نماذج التصاريح وبيان الحق الاقتصادي

حيث أن القرار رقم ١/١٨ تاريخ ٢٠١١/١/١٢ قد
حدد نماذج تصاريح ضريبة الدخل،

وحيث أن التعميم رقم ٤٠٣٠/ص١ تاريخ
٢٠١٣/١١/١ قد أوجب على مؤسسات المحاسبة
والمعلوماتية وجميع المكلفين بضريبة الدخل
الاستحصال سنوياً على موافقة وزارة المالية
المسبقة - مديرية الواردات على برامج مكننة
التصاريح والبيانات المالية المعدة من قبلها قبل
تطبيقها على أن يتم طباعة رقم الموافقة وتاريخها
على كل صفحة من صفحات التصاريح والبيانات التي
تقدم الى الدوائر المعنية المختصة،

وحيث أن الظروف التي أوجبت إصدار التعميم رقم
٤٠٠٨/ص١ تاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٧ لا زالت مستمرة
لتاريخه،

لذلك،

تعلم وزارة المالية المكلفين الحاصلين على موافقة

مسبقة لطباعة تصاريح وتعديل تصاريح ضريبة الدخل
خلال العام ٢٠١٩ عن تمديد مفعول هذه الموافقة
بحيث تشمل أيضا تصاريح أعمال عام ٢٠٢١ وبيان
الحق الإقتصادي.

١٣ كانون الثاني ٢٠٢٢

وزير المالية

يوسف الخليل

